أساليب المنظمات الدولية في عمليات بناء السلام(مستل)

أ م.د. برهان علي محمد
جامعة كركوك/ كلية القانون والعلوم السياسية/قسم العلوم السياسية
اندام جهاد جبار
باحث ماجستير

Methods of international organizations in peacebuilding operations Quoted

Assist. Prof. Dr. Burhan Ali Muhammed
Kirkuk University/College of Law and Political Science/Department of Political Science
Andam Jihad Jabbar
Master's Researcher

المستخلص

يتناول موضوع أساليب المنظمات الدولية في العمليات بناء السلام مجموعة من الجهود والاساليب التي تقوم بها المنظمات الدولية مع الحكومات المحلية واطراف النزاع من جهة، ومن جهة أخرى مع المنظمات الدولية والاقليمية والمحلية في إطار عمل تعاوني مشترك، وتختلف المنظمات الدولية من خلال الاختصاص وآليات العمل وتقديم الخدمات الا انها تشترك في إطار من تكامل الادوار لتحقيق هدف واحد وهو تفعيل ترتيبات بناء السلام في مناطق ما بعد النزاع في إطار دعم بناء السلام سعيا منها لتحقيق الأمن والسلم الدوليين. **الكلمات المفتاحية:** المنظمات الدولية, السلام, البناء

Abstract

The topic of the methods of international organizations in peace building operations discusses a range of efforts and methods that international organizations undertake with local governments and conflict parties on the one hand, and on the other hand with international, regional and local organizations in a joint cooperative framework, and international organizations differ in terms of competence, work mechanisms and service provision.

However, they share a framework of complementarity of roles to achieve one goal, which is to activate peace building arrangements in post-conflict areas within the framework of supporting peace building in pursuit of international peace and security.
Keywords: International organizations, peace, construction

المقدمة

لقد فرضت التحولات العالمية مجموعة من التغيرات مست مجالات مختلفة، فلم يعد الدور يقتصر على الفواعل الدولية التقليدية كفاعل اساسي في العلاقات الدولية، هذا ما ادى الى تنامي دور الفواعل الاخرى غير الدول كفواعل ضرورية في مواجهة التحديات الجديدة على مستوى العالم، وفي ظل هذه التحولات أصبحت المنظمات الدولية إحدى الفواعل الجديدة الفاعلة في عمليات بناء السلام، من خلال مجموعة من الجهود والاساليب التي تقوم بها المنظمات الدولية في نشر ثقافة السلام وإعادة البناء والاعمار في مناطق بعد النزاع، كما تعمل على بناء السلام المستدام الذي يفرض القضاء على كل ما يمكن ان يكون سببا في عودة النزاع مرة أخرى.

وقد كثفت المنظمات الدولية من الأساليب وأنشطة التي تعني بصنع السلام وبنائه والوقاية من النزاعات فهي تقوم بأنشطة الإنذار المبكر والدبلوماسية الوقائية والوساطة عبر تدخل الطرف الثالث، وتسهيل ورشات العمل والحوار والمفاوضات المعنية بصنع السلام وشبكات العمل وبناء القدرات وغيرها من مبادرات التواصل والتفاهم وسوف نشرح كل إستراتيجية على حدى.

اولا: أهمية الدراسة:تكتسي دراسة أساليب المنظمات الدولية في عمليات بناء السلام أهمية بالغة كونها أصبحت المنظمات الدولية أحد الفواعل الرئيسية في حقل العلاقات الدولية أضافة الى الطبيعة الديناميكية، باعتباره مرتبط بموضوع يمس الأمن والسلم الدوليين. إضافة إلى أن الموضوع ينتمي إلى مجال دراسات السلام التي تحاول الإحاطة بعمليات بناء السلام كمفهوم مستجد والتي تهتم بتحليل وتفصيل كل ما يرتبط بحفظ السلم وبناء السلام، ومختلف الفواعل المساهمة في إثراء وتعزيز هذه العمليات، ناهيك عن تحديد مختلف الممارسات والخطوات المتبعة في إطار بناء السلام وفقا

للأطر التعاونية التي تضم كل الفواعل الدولية والوطنية، وهذا ما أدى الى زيادة الوعي بأهمية دراسات السلام من منظور إيجابي يهدف إلى تحويل الصراع وبناء مناطق ما بعد النزاع.

ثانيا: أهداف الدراسة: تركز أهداف هذه الدراسة في النقاط التالية:

١- معرفة دور المنظمات الدولية في عمليات بناء السلام.

٢- التعرف على أهم الأساليب والاستراتيجيات المتبعة من قبل المنظمات الدولية في مجال بناء السلام.

٣- المساهمة في معرفة المستجدات الحاصلة في مجال دراسات السلم العالمي.

ثالثا: إشكالية البحث: تكمن إشكالية الدراسة في معرفة مدى نجاح واسهام اساليب المنظمات الدولية في عمليات بناء السلام ومن اجل الاجابة على هذه الاشكالية وتوضيحها وجب طرح مجموعة من التساؤلات التالية :

- ما المقصود بأساليب المنظمات الدولية في عمليات بناء السلام ؟
- ما مدى فاعلية الاساليب المنظمات الدولية في مجال عمليات بناء السلام ؟

رابعا: فرضية الدراسة: ومن أجل الإجابة عن هذه الإشكالية اقترحنا الفرضيات التالية:

- تساهم أساليب المنظمات الدولية بشكل فعال في هندسة بناء السلام في مناطق ما بعد النزاع لانتهاجها مجموعة من الاستراتيجيات ذات المرونة والكفاءة العالية والتي تعجز الدول والحكومات المحلية عن تحقيقها.
- نجاح وفشل أساليب عمليات بناء السلام يتوقف على التنسيق والتعاون بين جميع الاطراف المساهمة في عملية بناء السلام.

خامسا: منهجية البحث: ولإثبات صحة الفرضية فقد تم اعتماد عدة مناهج علمية تمثلت بالمنهج

سادساً: هيكلية الدراسة: تضمنت البحث الى ثلاث مباحث، فضلاً عن المقدمة والخاتمة وجملة من استنتاجات وقد تم تقسيمها على النحو الآتي، تناول المبحث الأول أسلوب الإنذار المبكر، في حين كرس المبحث الثاني للدبلوماسية الوقائية، اما مبحث الثالث فتناولت الوساطة وبناء القدرات.

المبحث الاول

أسلوب الإنذار المبكر Early warning

لقد اثبتت المناهج التاريخية عن بعض الممارسات والتجارب البشرية ان عدم دقة المعلومات يعتبر العامل الرئيسي في اتخاذ القرارات العشوائية الغير صائبة لمواجهة الكوارث والتعامل معها الامر الذي يؤدي الى عواقب وخيمة تزيد من شدة الكارثة وامتداد تاثيراتها اضافة الى نشوب ازمات متتالية غير محددة. ولهذا اصبحت من الضرورة الحتمية انشاء قواعد البيانات والمعلومات التي تعد اساس التخطيط المسبق لنظم دعم اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب.

يشمل الإنذار المبكر تحليل وتنمية إستراتيجيات التواصل والتي ترفع من الوعي العام بالأزمات الناشئة كما توجد مبادرات مشتركة بين الفاعلين الحكوميين وغير الحكوميين موجهة إلى تحسين أنظمة الإنذار المبكر على المستوى العالمي[١].

وعليه يعتبر نظام الإنذار المبكر آلية يمكن من خلالها إيجاد تفسير لماذا تحدث النزاعات؟ وكيف تحدث النزاعات؟ وهل يمكن الوقاية من هذه النزاعات؟ وهذا من خلال المهام التي تقوم بما آلية الإنذار المبكر منها:

- توقع النزاعات قبل حدوثها الفعلي.
- توفير اشارات تحذير تبرز قرب حدوث النزاع.
- تحديد مصادر التوترات والتعامل مع التوترات التي تظهر قبل تحولها إلى نزاعات.
- التنبؤ بالنزاعات والتنبيه بالمصادر المحتملة للنزاعات[٢].

وبالتالي يشكل نظام الإنذار المبكر صمام أمان للإستقرار والمحافظة على الأمن والسلام، حيث تعتبر معظم الدراسات العلمية في مجال المنع الوقائي للصراعات أن وجود نظام كفؤ ودقيق للإنذار المبكر يشمل إحدى المكونات أو المتطلبات الأساسية

[١]- مارتينا فيشر،المجتمع المدني ومعالجة النزاعات :التجاذبات والإمكانيات والتحديات,ترجمة: يوسف حجازي, مركز بحوث برغهون للإدارة البناءة للنزاعات، 2006, ص35،على موقع: www.berghof-handbook.not تم الاطلاع بتاريخ ١-٣-٢٠٢٠

[٢] - سامي بخوش،دور المنظمات الإقليمية في إدارة النزاعات في غرب إفريقيا أنموذجا منظمة الإيكواس في ليبيريا وكوت فوار،رسالة ماجستير، جامعة باتنة، قسم العلوم السياسية ،2012،ص 26.

لتوقع حدوث الأزمات والمنع الوقائي للصراعات فهناك علاقة تداخلية بين وجود نظام إنذار مبكر وإستمرارية السلام.

ويرى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نظام الإنذار المبكر عبارة عن تدابير تكيفي لتغير المناخ يتم اجرائه باستخدام أنظمة أتصالات متكاملة لمساعدات المجتمعات في الاستعداد للكوراث المناخية، ويعتبر المنهج الاساسي الخاص ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي القائم على تقوية نظم المعلومات، والإنذار المبكر منهج شامل يعمل عبر افريقيا واسيا والمحيط الهادئ، تضمن الأنظمة المعمول بها على المستويات دول الإقليمية والتاهب والاستجابة السريعة باستخدام نموذج يدمج مكونات المعرفة والمراقبة والتنبؤ ونشر المعلومات والاستجابة للتحذيرات [١].

وعليه يعتبر نظام الإنذار المبكر منظومة للإكتشاف والتحذير المسبق من إحتمالية حدوث الصراعات أو الأزمات بكافة أشكالها تمهيدا لاتخاذ القرارات والسياسات والإجراءات المناسبة لمواجهتها ومنع حدوثها، وهذا ما عبر عنه المفكر هوارد "عملية تشمل جمعا وتحليلا أو تقييما إستراتيجيا للمعلومات، وكذلك بنية مؤسسية للتنبؤ وتواصل وتبادل المعلومات، وتطوير خيارات إستجابة محتملة او إستراتيجية تكون مبرمجة زمانيا"[٢].

وعليه يعرفه الكسندر اوستين (Alexander Austin)على أنه "أي مبادرة تركز على جمع المعلومات بصورة منهجية، تحليل أو صياغة التوصيات بما في ذلك تقييم المخاطر وتبادل المعلومات بغض النظر عن الموضوع سواء كان كمياً أو نوعيا أو مزيجا على حد سواء"[٣].

---

[١]- نظام الإنذار المبكر: مؤتمر القمة المعني بالمناخ لعام 2019، تم الاطلاع بتاريخ 2020/4/30، متاح على الرابط: www.un.org

[٢]- سامي إبراهيم الخزندار،نظام الإنذار المبكر ومنع الصراعات التطور والمفاهيم والمؤشرات، مجلة المفكر، الجزائر, العدد (7)، 2011،ص 59.

Alexander Austin, Early warning and The Field: ACARGO cult Science? (BERGHOF Research Center -٢ For Constructive Conflict Management: New York, 2004),p3.

وفي عام 1993، اعتمدت اللجنة ورقة عمل (كي تسترشد) بها في تناول التدابير الممكن اتخاذها لمنع حدوث انتهاكات للاتفاقية وللتصدي كذلك بمزيد من الفعالية لهذه الانتهاكات. وأشارت ورقة العمل إلى أن في الإمكان استخدام تدابير الإنذار المبكر والإجراءات العاجلة على حد سواء لمحاولة منع وقوع انتهاكات خطيرة للاتفاقية. وقررت اللجنة، في دورتها الخامسة والأربعين المعقودة في عام 1994، أن تصبح التدابير الوقائية، بما في ذلك الإنذار المبكر، والإجراءات العاجلة جزءا من جدول أعمالها الاعتيادي [1].

ويتعين أن تستهدف تدابير الإنذار المبكر منع تفاقم المشاكل القائمة وتحولها إلى نزاعات، ويمكن أن تشتمل هذه التدابير أيضاً على تدابير بناء الثقة لتحديد ودعم كل ما من شأنه أن يكفل تدعيم وتعزيز التسامح العرقي، ولا سيما لمنع استئناف النزاع حيثما وقع من قبل. ويمكن، على سبيل المثال، أن تشمل معايير الإنذار المبكر الحالات التالية: الافتقار إلى أساس تشريعي ملائم لتحديد وحظر جميع أشكال التمييز العنصري، على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية؛ وعدم كفاية تطبيق آليات الإنفاذ، بما في ذلك الافتقار إلى إجراءات الطعن؛ ووجود نمط من تصاعد الكراهية العنصرية والعنف العنصري، أو الدعاية العنصرية أو نداءات التعصب العنصري التي يطلقها أشخاص أو جماعات أو منظمات، ولا سيما شخصيات رسمية منتخبة أو غيرها؛ ووجود نمط واضح من التمييز العنصري تدل عليه المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية؛ وحدوث تدفقات كبيرة من اللاجئين أو المشردين نتيجة لوجود نمط من التمييز العنصري أو التعدي على أراضي جماعات الأقليات.

ويتعين أن تتصدى الإجراءات العاجلة للمشاكل التي تتطلب اهتماماً فورياً لمنع حدوث انتهاكات خطيرة للاتفاقية أو للحد من نطاق تلك الانتهاكات. ويمكن أن تشمل

[1]- موقع الأمم المتحدة، تدابير الإنذار المبكر والإجراءات العاجلة، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تم الاطلاع بتاريخ 2020/4/20 ,متاح على الرابط:
https://www.ohchr.org/ar/HRBodies/CERD/Pages/EarlyWarningProcedure.aspx

معايير البدء في اتخاذ إجراء عاجل، على سبيل المثال، وجود نمط خطير أو واسع النطاق أو متواصل من أنماط التمييز العنصري؛ أو وجود حالة خطيرة تنطوي على احتمال حدوث مزيد من التمييز العنصري[١].

وتعتمد اللجنة مقررات أو بيانات أو قرارات وتتخذ مزيداً من التدابير بموجب هذه الإجراءات التي استُخدمت منذ عام 1993 فيما يتعلق بأكثر من ٢٠ دولة طرفاً. وقامت اللجنة، ضمن أمور أخرى، بزيارتين ميدانيتين بخصوص الإجراءات واسترعت انتباه الأمين العام ومجلس الأمن والهيئات الأخرى ذات الصلة إلى الأوضاع فيما يتعلق بست دول أطراف.

وفي ورقة العمل التي أعدتها واعتُمدت في الدورة (الثالثة والستين)، ذكرت اللجنة أنها قد تقرر إنشاء فريق عامل ينظر في وضع تنفيذ قراراتها وتوصياتها في إطار تدابير الإنذار المبكر والإجراءات العاجلة ويقدم اقتراحات في هذا الصدد. وقد يُكلَف الفريق العامل أيضاً باقتراح التدابير المناسبة لإعادة تنشيط هذه الآليات وبيان الوضعيات أو الحالات التي يمكن فيها تطبيق هذه التدابير أو الإجراءات[٢].

واعتمدت اللجنة، في دورتها (الحادية والسبعين) في اب/أغسطس 2007 مبادئ توجيهية منقحة بشان إجراءات الإنذار المبكر وإجراءات العمل العاجل.

المبحث الثاني

الدبلوماسية الوقائية Preventive diplomacy

لقد شكلت الحرب العالمية الثانية علامة فارقة في تاريخ العلاقات الدولية، فبالنظر الى حجم الدمار والخسائر البشرية التي نجمت عنها، جاء تأسيس هيئة الامم المتحدة كأستجابة مباشرة للتحدي الذي واجه العالم إبان هذه الحرب، وهو تحدي بقاء العنصر البشري على وجه الأرض، فكان أهم مبدأ من مبادئ الأمم المتحدة هو الحفاظ على السلم والأمن الدوليين عبر التحريم المطلق للجوء إلى القوة المسلحة في العلاقات الدولية .

[١]- مصدر نفسه.
[٢]- موقع الأمم المتحدة، تدابير الإنذار المبكر والإجراءات العاجلة، المصدر سابق.

وللحد من مظاهر عدم الاستقرار السياسي، بدأ المجتمع الدولي يفكر مجددا في خلق الاليات القانونية والسياسية للحيلولة دون وصول الصراعات الدولية وغير الدولية الى مرحلة النزاع المسلح. وبالحفاظ على السلم والأمن الدوليين، على اعتبار أن المنع الوقائي للصراعات يشكل وضعا حاسما لتحقيق الامن العالمي، كما يعتبر الوسيلة الوحيدة لمنع معاناة ملايين الناس في كل أنحاء العالم[١].

هذا التوجه المتجدد للمجتمع الدولي في فلسفة الحفاظ على السلم والامن الدوليين هو ماأصطلح عليه في حينه بالدبلوماسية الوقائية ولعله الفترة التي بدات بتبدل نوعي في نمط الصراعات والنزاعات هو فترة الحرب الباردة، الذي جعل المهتمين والفاعلين في حقل العلاقات الدولية يتوصلون الى صيغة متجددة لإدارة الصراعات الدولية اصطلح عليها بالدبلوماسية الوقائية.

تعاريف الدبلوماسية الوقائية./ ليس هنالك إتفاق بين الذين تصدوا لدراسة الدبلوماسية الوقائية على تعريف محدد لها. والصعوبة التي تواجه الباحث الدارس لهذه الدبلوماسية لا تقف فقط عند حدود عدم الإجماع على تعريف واحد لها، بل إنَّ الصعوبة تكمن أيضا في الخلط الذي يجري بينها وبين مفاهيم أخرى قريبة الشبه بها مثل الإنتشار الوقائي والعمل الوقائي. أو الخلط غير العلمي بين مصطلح الدبلوماسية الوقائية وبين مصطلحات أخرى سائدة .

يرتبط ظهور ما يعرف بالدبلوماسية الوقائية في العلاقات الدولية المعاصرة ب داج همر شولد (DAG HAMMARSKJOLD) السكرتير العام الأسبق للولايات المتحدة (١٩٥٣- ١٩٦١) كان أول من أبتكر مصطلح الدبلوماسية الوقائية[٢]، لذا فإن من ضرورات الأكاديمي تستلزم منا أن نعرض لتعريف همر للدبلوماسية الوقائية أولا. لأن

[١] - سامي إبراهيم الخزندار:المنع الوقائي للصراعات الأهلية والدولية ، إطار نظري,المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد(32)، خريف 2011، ص 26.

[٢]- مجد الهاشمي، الإعلام الدبلوماسي والسياسي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ط2، 2015، ص 123.

وقد تعددت تسميات هذه الدبلوماسية (بالإضافة الى الوقائية)، فالبعض يسميها بالدبلوماسية الممانعة، بينما يسميها البعض بالدبلوماسية الاستباقية، بينما يطلق عليها البعض الآخر تسمية الدبلوماسية التوافقية.

ذلك التعريف له أهمية خاصة، وذلك لقيمته كسابقة تاريخية. ويرى " أن الأمم المتحدة من خلال السكرتير العام وممثليه، ومن خلال مجلس الأمن، هي الجهة المختصة بالدبلوماسية الوقائية، وإن الوساطة، والمساعي الحميدة، وبعثات تقصي الحقائق، والمساعدات الاقتصادية، وعمليات حفظ السلام، كانت الأدوات المستخدمة".

وهكذا، ومنذ البداية، لم تقتصر الدبلوماسية الوقائية على تلك الأنشطة للمناقشات السلمية، مثل المفاوضات، والتي جرت العادة أن ينهض بها مبعوثون تابعون لحكومات أو منظمات متعددة الأطراف، بل واشتملت الدبلوماسية الوقائية أيضا على استعمال القوات العسكرية بالإضافة الى وسائل أخرى، مثل حفظ السلام. ومن وجهة نظر همر، سواء انخفضت درجة العنف التي يتسم بها نزاع ما، أو ارتفعت، بل سواء أكان النزاع داخليا أو اشتركت فيه دولتان أو أكثر، فإن أيا من هذين الأمرين لم يحدد مدى ملائمة النزاع كهدف للدبلوماسية الوقائية. أما الأمر الذي كان يستوجب القيام بالعمل الوقائي فهو: هل يهدد النزاع بنشوب أزمة أو حرب على نطاق أوسع بين الشرق والغرب أم لا؟[1], إن التعريف المار ذكره ليس دقيقا جدا في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، وبروز قوة عظمى وحيدة، ومجموعة قوى كبيرة، مع العديد من القوى المتوسطة والصغيرة. بل إنَّ تعريف همر ليس دقيقا حتى أثناء الحرب الباردة وفي خضم الصراع بين القوتين العظميين، والا فما معنى اقتصار همر للدبلوماسية الوقائية على جهاز واحد من أجهزة الأمم المتحدة والمتمثل في مجلس الأمن.

ان ما يجعل اراء همر موضع الشك أو الخطأ هو أن جمعية العامة للأمم المتحدة كانت هي أيضا، جنبا الى جنب مع مجلس الأمن، ناشطة في مجال الدبلوماسية

[1]DAG HAMMARSKJOLD: ANNUAL REPORT OF THE SECRETARY-GENERAL ON THE WORK OF THE ORGANIZATION, 16JUNE1959-15 JUNE 1960 .

ولم تقتصر وجهة النظر هذه (قصر الدبلوماسية الوقائية على مجلس الامن فقط) على همر فقط، بل نجد إن بعض الباحثين المعاصرين يؤيدون وجهة الدوليين، فخليل إسماعيل الحديثي يعرف الدبلوماسية الوقائية بأنها تعزيز قدرة الأمم المتحدة من خلال مجلس الأمن على معالجة قضايا الأمن والسلم الدوليين ، وذلك بتحديد وسائل المجلس وتفسير اختصاصاته وتحسين آليات، بحيث يصبح قادرا على الاضطلاع بمهامه على نحو أفضل. ينظر، خليل إسماعيل الحديثي، النظام الدولي الجديد وإصلاح الأمم المتحدة، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد (12)، 1994 ، ص40.

الوقائية، وكانت الجمعية العامة جريئة جدا عندما أصدرت قرار الاتحاد من أجل السلام، وذلك لإعطاء نفسها المشروعية بغية القيام بدورها في مجال الدبلوماسية الوقائية وبالاستناد الى ميثاق الأمم المتحدة، دون أن تأبه كثيرا بالعراقيل التي وضعها مجلس الأمن أمامها. بل حتى مر نفسه كسكرتير عام للأمم المتحدة استطاع التحرك بحرية في إطار الدبلوماسية الوقائية بتشجيع من الجمعية العامة إبان أزمة السويس عام 1956 استنادا الى قرار الاتحاد من أجل السلام ، وليس من خلال مجلس الأمن .

أما الدكتور إسماعيل صبري مقلد فيعرف الدبلوماسية الوقائية "بأنها تلك النشاطات الدبلوماسية التي تقوم بها الأمم المتحدة لمنع تفجر بعض الصراعات أو لاحتوائها وتسويتها حال نشوبها، أو دفعها بعيدا عن دائرة التوتر والخطر وذلك بإبقائها في إطارها المحدد والعمل على الحيلولة دون وقوعها في دوامة صراع القوى الكبرى، بتوفير حلول تحول دون تصاعد تلك الصراعات أو تدويلها"[١].

يبدو أنَّ الدكتور إسماعيل صبري مقلد متأثر ايضا ب همر، فقد جاء التعريف الأول مقاربا للتعريف الأخير، لكن دون تطابقها تماما. ويبدو أيضا إن الدكتور اسماعيل كان متأثرا بأجواء الحرب الباردة التي قدم في ظلها لتعريفه ذاك. ولا نعرف على وجه اليقين هل غير الدكتور اسماعيل لرأيه بعد انتهاء الحرب الباردة أم ظل مصرا عليه. لكن في الوقت الحاضر لا يمكن القبول بتعريف الدكتور اسماعيل لأنه يقصر الدبلوماسية الوقائية على النشاطات الدبلوماسية التي تتم من قبل الأمم المتحدة فقط. فالدبلوماسية الوقائية اليوم ليست حكرا للمنظمة العالمية لوحدها، بل قد تعتمدها منظمات إقليمية، أو حتى مجموعة من دول إزاء قضية معينة. لكن العنصر الإيجابي الذي نلتمسه من تعريف الدكتور اسماعيل هو إنه قام بحصر الوسائل التي يجب أن تعتمدها الدبلوماسية الوقائية لتحقيقها لأهدافها، في النشاطات الدبلوماسية فقط، وأخرج منها الوسائل العسكرية والتي لا تتماشى مع الدبلوماسية الوقائية.

[١]-د.إسماعيل صبري مقلد، الإستراتيجية والسياسة الدولية، المفاهيم والحقائق الأساسية، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، ط1، 1979، ص328.

وهنالك تعاريف أخرى لباحثين آخرين قدموها لمفهوم الدبلوماسية الوقائية أثناء الحرب الباردة وهم متأثرين بظروف تلك المرحلة... مثل تعريف الدكتور باسل الخطيب الذي يقول[١]: "الدبلوماسية الوقائية وجه من أوجه الدبلوماسية المعاصرة تبلورت في منتصف الخمسينيات من القرن العشرين حين ارتفعت حدة الحرب الباردة بين الكتلتين الشرقية والغربية وازداد عدد الدول الصغيرة المستقلة في العالم نتيجة لتفسخ الإمبراطوريات الاستعمارية القديمة ".

لكن ما وجهناه من نقد الى تعريف همر والدكتور اسماعيل يطبق أيضا على تعريف الدكتور باسل الخطيب. أما بعد انتهاء الحرب الباردة، وزوال القطبية الثنائية، فقد برز مصطلح الدبلوماسية بمضامين جديدة أكثر تطورا من المرحلة السابقة .

لعل أشهر تعريف للدبلوماسية الوقائية وأهمها من الناحية الأكاديمية، هو الذي تضمنه تقرير الامين العام للأمم المتحدة الأسبق "بطرس غالي *"الذي رفعه الى مجلس الامن بتاريخ 17يونيو1992، بناء على دعوة مجلس الأمن المتضمنة في بيانه المؤرخ في 31يناير1992 لدى اختتام اجتماعه الذي ينعقد لأول مرة في تاريخه على مستوى رؤساء الدول والحكومات، تقريره المعنون "خطة للسلام " الدبلوماسية الوقائية بأنها:

"العمل الرامي الى منع نشوء منازعات بين الأطراف، ومنع تصاعد المنازعات القائمة وتحولها الى صراعات، ووقف انتشار هذه الصراعات عند وقوعها ". ثم يضيف : "ويمكن أن يتولى مهام الدبلوماسية الوقائية السكرتير العام شخصيا، أو يقوم بتكليف كبار الموظفين أو عن طريق الوكالات والبرامج المتخصصة، أو بواسطة مجلس الأمن أو الجمعية العامة، أو المنظمات الإقليمية بالتعاون مع الأمم المتحدة ".

أذا أمعنا النظر في تعريف السيد بطرس غالي، نرى إنه يوسع من عدد الأشخاص الذي يمكن أن يتولوا مهام الدبلوماسية الوقائية من ضمنهم الأعضاء في المنظمة

[١]-د.باسل الخطيب، الدبلوماسية الوقائية، مجلة الدبلوماسي، السعودية، العدد(5)، 1985، ص66.

* بطرس غالي دبلوماسي مصري والأمين العام السادس للأمم المتحدة للأعوام 1992-1996. أكاديمي ونائب وزارة الخارجية المصرية السابق، بطرس غالي أشرف على الأمم المتحدة في وقت تناولت فيه العديد من الأزمات العالمية، بما في ذلك تفكك يوغوسلافيا والإبادة الجماعية في رواندا.

العالمية، وغير الأعضاء أيضا، لكن بالنسبة لهؤلاء الأخيرين فيجب أن ينهضوا بمهام الدبلوماسية الوقائية بالتعاون مع الأمم المتحدة.

فالنقطة العشرون من تقرير الأمين العام تنص على اتصال مصطلحات الدبلوماسية الوقائية، وصنع السلم، وحفظ السلام ,احدها بالأخر بصورة لا تتجزأ[١]:

- الدبلوماسية الوقائية هي العمل الرامي إلى منع نشوء منازعات بين الأطراف، ومنع تصاعد المنازعات القائمة وتحولها إلى صراعات، ووقف انتشار هذه الصراعات عند وقوعها.
- صنع السلم هو العمل الرامي الى التوفيق بين الأطراف المتعادية، لاسيما عن طريق الوسائل السلمية مثل تلك التي ينص عليها الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة .
- حفظ السلام هو نشر قوات تابعة للأمم المتحدة في الميدان، وذلك يتم بموافقة جميع الأطراف المعنية، ويشمل عادة اشتراك أفراد عسكرين وأفراد من الشرطة تابعين للأمم المتحدة، وكثيرا ما ينطوي ذلك على اشتراك موظفين مدنيين أيضا. وحفظ السلام هو سبيل صنع السلم كما هو وسيلة لتوسيع إمكانيات منع نشوب المنازعات.

إضافة إلى العناصر الثلاثة السابقة, أضاف "بطرس غالي" اجتهادا منه، عنصرا رابعا سماه بناء السلم بعد انتهاء الصراع، اي العمل على تحديد ودعم الهياكل التي من شأنها تعزيز وتدعيم السلم لتجنب العودة إلى حالة النزاع. واذا كانت الدبلوماسية الوقائية ترمي إلى حل المنازعات قبل نشوب العنف، فإن صنع السلم وحفظ السلام ضروريان لوقف الصراع وحفظ السلام بعد تحقيقه، وهما يعززان في حالة نجاحهما فرصة بناء السلم بعد انتهاء الصراع. وهذا ما قد يحول دون نشوب العنف من جديد بين الأمم والشعوب[٢].

[١] -لمزيد ينظر: "خطة للسلام" نص التقرير الذي رفعه الأمين العام الأمم المتحدة السابق بطرس بطرس غالي إلى مجلس الأمن بتاريخ 1992/6/17بناء على توصية المجلس في اختتام اجتماعه بتاريخ 1992/1/31.

[٢] - النقطة (21) من "خطة للسلام "، مصدر نفسه.

وتعرف الدبلوماسية الوقائية أيضا بأنها "تلك التي تهدف إلى منع وقوع خلاف أو تحول الخلاف إلى نزاع مسلح" وعليه تم الإتفاق على أن توفير وسائل إنذار مبكر شرطاً هاماً لنجاح دور منظمة الأمم المتحدة في حفظ السلام، لأنه يوفر لها المعلومات اللازمة التي تمكنها من توقع صراعات مستقبلية ومحاولة منع نشوبها[١].

كما تشير الدبلوماسية الوقائية إلى تلك النشاطات الهادفة إلى منع تفجر النزاعات الدولية وإحتوائها حال نشوبما للحيلولة دون تصعيدها وتحولها إلى صراعات مسلحة[٢].

وعليه تتضمن الدبلوماسية الوقائية أو المانعة المعالجة السلمية التي تتم من خلال عملية التفاوض بين الدول لتسوية أي نزاع قائم بينها، وكذا المساعي والإجراءات التي تقوم بها أي دولة أو أي منظمة إقليمية أو دولية بهدف منع نشوب النزاعات بين الوحدات الدولية، ومنع تصاعد النزاعات القائمة والحيلولة دون تحولها إلى صراعات، وحصر إنتشارها عند وقوعها، ووفق هذا المفهوم نجد أن الدبلوماسية الوقائية ترتكز في فلسفتها على منطلقات ومبادئ المدرسة المثالية الداعية إلى إحلال السلم في العلاقات الدولية[٣]. وعليها فالدبلوماسية الوقائية هي العمل الرامي إلى منع نشوب نزاعات بين الأطراف ومنع تصاعدها أو تحويلها إلى صراعات، كما تعمل إذا ما نشب الصراع كان لابد من العمل بسرعة على إحتوائه وعلاج أسبابه الكامنة[٤].

إذ تتطلب الدبلوماسية الوقائية إتخاذ تدابير بناء الثقة للتقليل من إحتمال إندلاع الصراع بين الدول وتحتاج إلى إنذار مبكر يقوم على جمع المعلومات وتقصي الحقائق (يجب أن تقوم التدابير الوقائية على معرفة أنية ودقيقة بالحقائق). ولقد تم تطبيق الدبلوماسية الوقائية أو المانعة كما يسميها الأمين العام السابق للأمم " دي كويلار" لأول مرة خلال أزمة السويس سنة 1956[٥].

---

[١]- د.غسان الجندي، عمليات حفظ السلام الدولية، المكتبة الوطنية، الأردن،2000، ص57.

[٢]- زايد عبيد الله مصباح، الدبلوماسية،دار الجيل، بيروت، ٢٠٠١، ص57.

[٣]- فاروق مجدلاوي، الدبلوماسية بين الحرب والسلام، دار روائع مجدلاوي للنشر والتوزيع،عمان، ٢٠١٠، ص86.

[٤]- تقرير الجمعية العامة ومجلس الأمن، الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام، الدور السابعة والأربعون، 1992، ص8.

[٥]- فادي خليل وآخرون، تاريخ الدبلوماسية، دار مكتبة جامعة دمشق، سوريا، ط١،2018، ص206.

وعليه تكمن المهمة الرئيسية للدبلوماسية الوقائية في منع تفاقم الخلافات وذلك بالعمل والسعي للتوصل الى تسويات ودية سلمية لأي نزاع قبل أن يصل إلى حد المواجهة المسلحة، ولهذا تعمل الدول منذ الاف السنين لإرسال المبعوثين الدبلوماسيين للدول بهدف السيطرة السريعة على أي أزمة قد تنشأ، ولهذا تعمل الدبلوماسية الوقائية على منع وفض النزاعات عندما ينطلق النزاع في منطقة ما[١].

ولأن الدبلوماسية الوقائية تعتمد على إستكشاف ورصد بدايات التوتر ومحاولة حصر النزاع قبل نشوبه وتفاقمه، ولذا تصنف الدبلوماسية الوقائية بالمرحلة الأولى لعمليات تحقيق السلام للدول، ثم تأتي المرحلة الثانية وهي مرحلة صنع السلام في هذه المرحلة يكون السلام قد تراجع وأن المطلوب هو صناعته بعد إخباره، لتأتي بعد ذلك المرحلة الثالثة وهي مرحلة حفظ السلام والهدف منها هو المحافظة على السلام من التراجع والإنكماش،لنصل إلى مرحلة بناء السلام وهي المرحلة التي تعمل على تحصين السلام والحرص على عدم تكرار النزاع مرة أخرى[٢].

ولهذا أكد الأمين العام للأمم المتحدة على ضرورة إنشاء آلية لمنع حدوث النزاع من خلال مشروعه الذي أطلق عليه إسم " أجندة السلام" وهي آلية الدبلوماسية الوقائية التي يمكن إستعمالها عند بروز أولى الأسباب المؤدية إلى النزاع، وهذا ما يجعلها تتميز بمجموعة من الأهداف تتضافر بهدف إحلال السلام والحفاظ عليه ومحاولة الحد من النزاعات ومن بين هذه الأهداف نذكر منها:

- إكتشاف النزاع في وقت مبكر ومحاولة إزالة الخطر.
- حل القضايا التي تؤدي إلى إندلاع النزاع من خلال المسارعة في الدخول في عملية السلام بناء السلام.

---

[١]- حسن أبو نعمة، الدبلوماسية الوقائية وحاجتها لإعادة الإختبار، تم الاطلاع بتاريخ 2020/3/15، متاح على الرابط : www.sahafi.jo/files/e5af5bcd8bd65b63a123a7c22f1156841e694a17.htm

٢- عبد الله الأشعل، عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة"، مجلة السياسية الدولية، مؤسسة الاهرام، القاهرة، العدد (117), 1994, ص154.

- بذل الجهود في دعم وتوفير المساعدات الإنسانية حصر أسباب النزاع والتدخل لفضه ومنع تجديده مستقبلا.

ولتحقيق هذه الأهداف تعتمد الدبلوماسية الوقائية على جملة من الآليات منها بناء الثقة، تقصي الحقائق الإنذار المبكر، النشر الوقائي للقوات[١]، كل هذه الأهداف والآليات تعمل الدبلوماسية الوقائية لتحقيق هدف أساسي وهو محاولة القضاء على النزاعات في مراحلها الأولى وإحلال السلام والأمن.

اخيراً فأن القول بان الدبلوماسية الوقائية يجب أن تعمل على منع المنازعات أصلا فهو قول طوباوي، وذلك لأنه لو اقتصر فهمنا لجزء من الدبلوماسية الوقائية على إنه التخفيف من حدة الظروف الأساسية التي توقد نار الخلافات بين الحكومات أو الخلافات بين جماعات مثلا، فإن ذلك يعني إن الدبلوماسية الوقائية يجب أن تتعامل مع ظواهر منتشرة على نطاق واسع، مثل سوء توزيع الموارد، والسعي من أجل السلطة والفقر وانعدام المساواة الاجتماعية والهويات العرقية والثقافية. وهذا قد يتطلب سياسات من الاتساع والتنوع بحيث تتضمن إعادة توزيع الدخل والعلاج النفسي وتنظيم الأسرة والتنمية الاقتصادية، والتعليم التقدمي[٢].

المبحث الثالث

الوساطة وبناء القدرات

تعد الوساطة وسيلة دولية من الوسائل البديلة لحل المنازعات الدولية، ولها مكانة لدى مختلف القوانين، وهي من الأساليب السلمية المشهورة لتسوية المنازعات بصفة عامة والدولية بصفة خاصة، بحيث يتم اللجوء إليها لتفادي استخدام وسائل الإكراه، وتلعب الوساطة دورا مهما في مجال إبراز الدور الايجابي لتدخل طرف ثالث بهدف تسوية نزاع دولي حيث يعمل على التخفيف من حدة التوتر بين الأطراف المتنازعة،

[١]- محمد الأخضر كرام،الدبلوماسية الوقائية بين نصوص الميثاق وأجندة السلام، المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد(14)،2007، ص134.

[٢]- مايكل س. لوند، منع المنازعات العنيفة- إستراتيجية للدبلوماسية الوقائية، ترجمة، د.عادل عناني، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، ط 1، 1999، ص56.

وهي طريقة اختيارية في أصل ذات عمق تاريخي يمتد إلى الالف السنين و قد أكدت عدة اتفاقيات دولية على أهميتها[١].

وقد ازداد الاهتمام بالوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية و تكاثف اللجوء إليها، مما استدعى إبرام العديد من المعاهدات الدولية ذات البعد الجهوي والعالمي المنظمة لإجراءات الوسائل السلمية عامة والوساطة خاصة, فالوساطة هي عملية يساعد من خلالها طرف ثالث شخصين أو أكثر على التواصل إلى حل بشأن قضية أو أكثر من القضايا المتنازع عليها، كما يمكن إستخدام الوساطة كبديل عن التقاضي بمساعدة الأطراف المعنية في حل أوجه النزاع لأنهم يساعدون الأطراف المعنية عن طريق بناء عملية للإتصال والتفاوض لحل المشاكل وإيجاد الحلول[٢].

فالوساطة تتمثل في قيام دولة أو منظمة دولية إقليمية، أو عالمية أو حتي شخص طبيعي بالتقريب بين المتنازعين، والتمهيد لتسوية أوجه الخلاف القائم بينهم بطريقة ودية، وتعبر عن درجة متقدمة من المساعي الحميدة بحيث يقوم الطرف الثالث بالتوسط بين الأطراف المتنازعة عن طريق الإشتراك معهم في العملية التفاوضية، وإقتراح ما يراه مناسبا من حلول لأن الوساطة إحدى الوسائل السياسية أو دبلوماسية ادارة الأزمات والنزاعات[٣]. فهي عبارة عن أحد أساليب تسوية المنازعات عن طريق محاولة تقريب وجهات نظر طرفي النزاع بما يؤدي إلى تسوية الخلاف، كما تعرف على أنها " نظام يستهدف الوصول إلى إتفاق أو مصالحة أو توفيق بين أشخاص أو أطراف ويستلزم تدخل شخص أو أكثر لحل المنازعات بالطرق الودية"، كما يذهب رأي أخر إلى تعريفها بأنها "كل طريقة غير تقليدية لحل المنازعات بواسطة شخص ثالث"[٤].

---

[١]- حيدر ادهم الطائي، الوساطة كطريقة لتسوية المنازعات الدولية، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، بغداد، العدد (4)،2013، ص8.

[٢]- ارل أ. سليكيو، عندما يحتدم الصراع دليل عملي لاستخدام الوساطة في حل النزاعات، ترجمة: علا عبد المنعم، دار الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1999، ص22.

[٣]- عبد السلام جمعة راقود، إدارة الأزمات الدولية في ظل النظام العالمي الجديد، دار زهران للنشر والتوزيع،عمان، 2012، ص133.

[٤]- ياسر بن محمد سعيد بابصيل، الوساطة الجنائية في النظم المعاصرة دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2011، ص40.

فالوساطة تلعب دوراً إيجابيا من خلال نشاطها الذي تقوم به فهي تعمل على تقديم بعض الحلول أو الوصول إلى إتفاق بين الأطراف المتنازعة فهي عبارة عن ورقة ضغط على الأطراف المتنازعة بهدف تخفيف حدةالنزاع[١].

كما تعتمد الوساطة على توظيف بعض التكتيكات التي تساعدهم على تحقيق التقارب بين الأطراف المتنازعة بحيث يسعى الوسيط إلى تعزيز إجراءات بناء الثقة التي تساهم في إقامة علاقات ترابط وتقارب بين الأطراف المتنازعة وبالتالي تشكل الوساطة أو ما يعرف بالتدخل الإيجابي إحدى أقدم الظواهر في العلاقات الدولية وأكثرها تزايد[٢].

كانت اتفاقية لاهاي المؤرخة في 18\10\1907،الخاصة بتسوية المنازعات بالطرق السلمية من الاتفاقيات التي وضعت القواعد المتعلقة بالوساطة وألزمت الدول المتعاقدة اللجوء إلى وساطة الدول الصديقة كما نصت عليها أيضا العديد من المواثيق الدولية. وذكرت المعاهدة في موادها من (2-8)أن الوساطة تتميز بطابعها الاستشاري وليس لها قوة إلزامية[٣], ومن جانب آخر ولأجل تطوير الوساطة، تضمنت المادة الثامنة من معاهدة لاهاي لسنة1907 المشروع الامريكي للوساطة الخاصة أو الوساطة عن طريق البعثة، والتي بموجبها وبغض النظر عن ثنائية النزاع، ما يؤدي الى توقيف العلاقات بينهما، هذا الأخير الذي يعتبر قد انتقل وحول بصفة خاصة واستثنائية إلى السلطة الوسيطة التي تتفاوض باسم الأطراف المتنازعة[٤].

ومن الأمثلة القليلة والنادرة نذكر قضية (جزر الكارولين)سنة 1885 بين ألمانيا واسبانيا، أعطت الوساطة الحق لاسبانيا مع الأخذ بنظر الاعتبار الحقوق المكتسبة

---

[١]- عبد الكريم عوض خليفة، القانون الدولي العام دراسة مقارنة،دار الجامعة الجديدة، مصر, القاهرة, 2011, ص338.

[٢]- د. بوليت حزوري، أثر البعد الثقافي في عملية التفاوض، لبنان, بيروت،2011، ص37.

[٣]- لمزيد ينظر: معاهدة لاهاي المؤرخة في 18\10\1907، الباب الاول، صيانة السلم العام والأمن.

[٤]-لمزيد ينظر نص المادة (8) من اتفاقية لاهاي التي تنص على " تتفق الدول المتعاقدة على ايصاء بتطبيق الوساطة الخاصة عند سماح الظروف و ذلك بالشكل الاتي :في حال نشوء خالف خطير يعرض السلم إلى الخطر تختار كل الدول التي حصل بينها الخلاف دولة تكلفها بمهمة الدخول في اتصال مباشر مع الدولة التي اختارها الجانب الأخر وذلك لغرض الحيلولة دون انقطاع العلاقات السلمية.

لألمانيا التي أثارت نظرية أو قاعدة الاحتلال الفعلي لهذه الجزر، على هذا الاساس صادقت الدولتان على اتفاق تم بموجبه قيام اسبانيا ببيع الجزر الالمانية سنة1899.

اما في عهد عصبة الأمم عرفت الوساطة انتعاشا كبيرا واهتماما من قبل المجتمع الدولي. لقد استحدث عهد عصبة الأمم قواعد جديدة تكمل القواعد الموجودة في معاهدات لاهاي ويمكننا القول بأن الوساطة عرفت منعرجا تاريخيا بإحداث عصبة الأمم.

والوساطة حسب عهد عصبة الأمم كانت عبارة عن تسوية لنزاعات ذات طابع سياسي حسب المادة(13) من ميثاق عصبة الأمم[1]. اذ أن النزاعات ذات الصبغة القضائية كانت تحل عن طريق التحكيم أو القضاء.

ويمكننا القول أن عهد عصبة الأمم وضع قواعد معقدة بحسب سير الإجراءات في الحالة التي تنظر فيها الدولة العضوة في النزاع على أنه يتعلق بمسألة هي من اختصاصها المباشر، أو بحسب تأثير الوساطة وفاعليتها في حالة الحرب أو النزاع المسلح بين الأطراف.

ففي إطار معاهدة لاهاي المؤرخة في ١٨-١٠-١٩٠٧ فان الوساطة لا توقف الحرب على عكس عهد عصبة الأمم في المادة 12 الذي أوجد ما يسمى بالحرب المؤجلة[2].

ومن المؤكد أيضا أن هيئة ألامم المتحدة كمنظمة دولية عالمية قامت من أجل حفظ السلم والأمن الدولي في المقام الأول، ثم منع الحروب بعد ذلك. ولقد تأكد هذا من خلال ديباجة ميثاقها والتي جاء فيها: " نحن شعوب الأمم المتحدة وقد ألينا على أنفسنا أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي في خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزانا يعجز عنها الوصف" وجاء أيضا في مادته الأولى أن من

[1]-لمزيد ينظر: نص المادة (13) من ميثاق عصبة الأمم لسنة 1919.

[2]- لمزيد ينظر : نص المادة (12) من ميثاق عصبة الأمم التي فرضت على الدول الأعضاء اختيار إحدى الطريقتين لتسوية المنازعات، إما عرض النزاع على التحكيم أو القضاء الدولي أو عرضه على مجلس العصبة كوسيط لحمل الطرفين على التفاهم والوصول إلى التسوية.

مقاصد الأمم المتحدة حفظ السلم والأمن الدوليين[١]، ولإزالة السلم تقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه إلاخلال بالسلم وتتدرع بالوسائل السلمية وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي وحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى إلاخلال بالسلم لتسويته.

وتجري وساطة الأمم المتحدة في ظل المعايير الشارعة التي حددها ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. تنص الفقرة الثالثة من المادة الثانية من الميثاق على مبدأ الحل السلمي للنزاعات[٢]، وتقتضي من الدول الأعضاء فض منازعاتها الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر. ولقد تم نص على هذه الوسائل في الفصل السادس من الميثاق، وعلى الأخص في الفقرة الأولى من المادة 33 والتي حددت هذه الوسائل[٣]. والتي تقتضي من الدول الأعضاء الأطراف في أي نزاع من شأن استمراره أن يعرّض حفظ السلم والأمن الدوليين للخطر أن تلتمس حلّه حلا سلميا.

ومن الوسائل المختلفة التي يقترحها الميثاق لهذا الغرض، ثبت أن الوساطة هي أفضلها. ولما كان حل النزاعات حلا سلميا يعد إحدى المسؤوليات السيادية، ينبغي للدول أن تضع في جملة أولوياتها بناء قدرة وطنية ومحلية فعالة في هذا المضمار. وعندما تدعو الحاجة إلى المساعدة، فسيكون باستطاعة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وغيرها من الجهات الفاعلة تقديم مساعدة.

---

[١]- لمزيد ينظر: نص المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة: "حفظ السلم والأمن الدولي، وتحقيقا لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم، وتقمع أعمال العدوان وغيرها وجوده الاخلال بالسلم، وتتذرع بالوسائل السلمية، وفقا لمبادئ العدل و القانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي الى الاخلال بالسلم أو لتسويتها.
انها العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، و كذلك اتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام"

[٢]-لمزيد ينظر : الفقرة الثالثة من المادة الثانية من ميثاق ألامم المتحدة التي تنص على " يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر."

[٣]- لمزيد ينظر: المادة ١/٣٣ من ميثاق ألامم المتحدة التي تنث على ما يلي " يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمس حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضات والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجئوا إلى الوكالات والتنظيمات الاقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها."

وقد لعبت الأمم المتحدة منذ قيامها دورا مهما في مجال الوساطة، حيث ساعدت في حل النزاعات التي نشبت بين الدول وداخلها، في جميع المراحل أي قبل تصعيد حدتها إلى درجة النزاع المسلح، وبعد اندلاع أعمال العنف، وخلال تنفيذ اتفاقات السلام. ويتولى الأمين العام وممثلوه ومبعوثوه مهام المساعي الحميدة والوساطة بناء على طلب الأطراف، أو بمبادرة الأمين العام أو بناء على طلب من مجلس الأمن أو الجمعية العامة. وفي عام ١٩٩٢، أنشئت إدارة الشؤون السياسية من أجل المساعدة في أداء هذا العمل. ويعمل كبار موظفي الإدارة وشعبها الإقليمية الست بشكل وثيق مع البعثات السياسية الخاصة. وأوكلت ميثاق الأمم المتحدة مسؤولية حفظ السلم والأمن الدولي بشكل واضح لثلاثة فروع وهي: مجلس الأمن والجمعية العامة والأمين العام .

حيث يمثل مجلس الأمن أهم الهيئات المتخصصة في الأمم المتحدة، يمارس سلطات واسعة في مجال حفظ السلم والأمن الدولي، وهكذا يعتبر مجلس الأمن بمثابة الوكيل المسؤول صاحب السلطة الذي ينوب عن كل الدول الأعضاء في تحمل مسؤولية حفظ السلم والأمن الدولي وممارسة كل ما يصاحبها من سلطات[١]، وذلك بمقتضى الفقرة الأولى المادة24من الميثاق[٢]، التي فوضت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بمقتضاها مجلس الأمن الدولي بمهمة الحفاظ على السلم والأمن والاستقرار في العالم وعدته ممثلا لها ونائبا عنها في تحقيق هذه الغاية وفقا لنص المادة الأولى من الميثاق الذي يشير إلى أن من أهداف الأمم المتحدة حفظ السلم والأمن الدولي. ومن أجل تحقيق هذا الهدف أفرد الميثاق الفصلين السادس والسابع لتفصيل بيان الإجراءات المحددة التي تتخذ من قبل المنظمة الدولية[٣].

[١]- جعفر عبد السلام، المنظمات الدولية، دار النهضة العربية للطبع و النشر، القاهرة، 1990, ص441.

[٢]-لمزيد ينظر: الفقرة الأولى من المادة 24 من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على ما يلي " يعهد أعضاء تلك الهيئة الى مجلس الأمن بالتبعات الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدولي، ويوافقون على أن هذا المجلس يعمل نائبا عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات."

[٣]-محمود عبد الحميد سليمان، عمليات حفظ السالم في نهاية القرن العشرين، مجلة السياسة الدولية، مركز دراسات الوحدة العربية, لبنان, بيروت, العدد (134) ،أكتوبر1998 ، ص34.

تضمن الفصل السادس من الميثاق النصوص التي تتعلق بالاختصاصات والسلطات التي يجوز المجلس الأمن اتخاذها لتسوية النزاعات والمواقف التي من شأنها تهديد السلم والأمن الدولي. وللمجلس الحق في دعوة أطراف النزاع لأن يسووا ما بينهم بالوسائل السلمية المبينة في الفقرة الأولى من المادة 33،وتأتي هذه الدعوة إذا رأى المجلس ضرورة لها، والضرورة التي تحتم مثل هذه الدعوة هي كون النزاع من النوع الذي من شأنه استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدوليين للخطر[١].

ثم منحت المادة 34 من ميثاق الأمم المتحدة مجلس الأمن حق مناقشة طبيعة أية أزمة وموقف يمكن أن يؤدي استمرارها إلى تعرض السلم والأمن للخطر[٢].

ومن خلال ما ورد في ميثاق ومواد الأمم المتحدة والذي جاء من أجل تحقيق ما لم تتمكن عصبة الأمم من تحقيقه، وهو المحافظة على السلم والأمن الدولي وهذا يبدوا جليا من خلال ميثاقها فهي جمعت من خلاله بين المحافظة على السلم والمحافظة على الأمن وذلك لإيمانها بأنهما أمران مرتبطان فوجود أحدهما ضروري لوجود الأخر، فالسلم الدولي يعني نهاية الحروب أو على الأقل محاولة منعها، والأمن الدولي يعني توفير الأسباب والطرق لمنع وقوع النزاعات بين الدول حتى تتمكن كل شعوب العالم من العيش في راحة واطمئنان[٣].

ولم تكتفِ هيئة الأمم المتحدة بهذا القدر من الاهتمام بالتسوية السلمية للنزاعات الدولية، بل قامت أيضا بإصدار الإعلان الخاص "بمبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة" عن طريق جمعيتها العامة بموجب القرار رقم 2526 الصادر بتاريخ 1970\10\24، حيث تضمن هذا الإعلان سبعه مبادئ من بينها مبدأ تسوية النزاعات الدولية بالوسائل السلمية على و جه لا

[١]- محمد وليد عبد الرحيم، الامم المتحدة وحفظ السلم والأمن الدوليين، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، لبنان، بيروت، 1994، ص 38.

[٢]-لمزيد ينظر: المادة 34 من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على " لمجلس الأمن أن يفحص أي نزاع أو أي موقف قد يؤدي إلى احتكاك دولي أو قد يثير نزاعا لكي يقرر ما إذا كان استمرار هذا النزاع أو الموقف من شأنه أن يعرض للخطر السلم والأمن الدولي".

[٣]-د.محمد المجذوب، التنظيم الدولي، النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، بيروت، ط٨، 2006، ص 176.

يعرض السلم والأمن الدولي للخطر، وهو ثاني مبدأ منصوص عليه في هذا الإعلان بعد مبدأ حظر استعمال القوة أو التهديد بها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة[١].

وعلى الرغم من ثبوت جدوى ممارسة الوساطة وفائدتها، فإذا لم تحظَ بالاهتمام أو الدعم. وتركزت جهودنا عوضا عن ذلك على القيام بمهمات باهظة التكاليف لمعالجة معاناة النفوس المحطمة والمخلفات المبعثرة للمجتمعات المحلية والمؤسسات الحكومية المدمرة، فيما تمتص عملية إعادة الإعمار بأعبائها الثقيلة كل الموارد التي كان يمكن صرفها على حل النزاعات في بواكيرها. ومع تزايد الخبرات المكتسبة والدروس المستفادة والممارسات الفضلى، بات من المحتم علينا أن نستخدم هذه المعرفة في تعزيز قدرتنا على ممارسة الوساطة على نحو يجمع بقدر كبير بين الكفاءة المهنية والفعالية في سائر المنظومة الدولية برمتها[٢].

وفي اسوأ الحالات، يستفحل النزاع الذي بدا على نطاق محلي ليشمل بسرعة البلدان المجاورة أو المنطقة دون الإقليمية بأسرها. والتحول السريع من اقتصاد سلام إلى اقتصاد حرب يخلق حوافز جديدة للمتحاربين تجعل الحرب أكثر نفعا لهم من السلام. وكلما طال أمد النزاع يصعب تخفيف حدته ويصبح حله أكثر صعوبة من أي وقت مضى؛ كما يصبح أثره على الناس والمجتمعات المحلية ومؤسسات الدولة وعلى المنطقة دون الإقليمية أو على المنطقة بأسرها أشد تدميرا لها من ذي قبل؛ وتزداد تكاليف إعادة الإعمار أضعافا مضاعفة. لذا، حتى وإن تحولت النزاعات إلى صراعات مسلحة، فمن الأفضل الشروع في الوساطة في أبكر وقت ممكن.

---

[١]- محمد السعيد الدقاق، دروس في القانون الدولي، دار المطبوعات الجامعية، مصر، الإسكندرية، 1987 ، ص217.

[٢]- ياسر بن محمد سعيد بابصيل، مصدر سابق، ص40.

2-Uppsala Conflict Data Program dataset, as analysed in Sebastian von Einsiedel and others, Civil War Trends and the Changing Nature of Armed Conflict, United Nations University Centre for Policy Research Occasional Paper No. 10 (Tokyo, United Nations University, March 2017).

تتفاوت منطلقات الوساطة ففي بعض الحالات تطلب الأطراف المساعدة من الأمم المتحدة أو منظمة إقليمية أو دون إقليمية أو كيان آخر ترتبط به. وفي حالات أخرى، عرض الوساطة على الأطراف وتقدم لهم المساعدة لفهم مزاياها.

كما نجد أن المنظمات الدولية والمنظمات الأقليمية اضافة الى فواعل أخرى تعتمد على آلية الوساطة في نشاطها بهدف حل الخلاف والوصول إلى حالة الإستقرار والسلام، ففي الحرب الأهلية التي شهدتها الصومال لجأت اللجنة الدولية خلال سنة 1992 إلى إجراء مفاوضات مع الجمعات المتناحرة لأجل تأمين قوافل الإغاثة من عمليات السلب والنهب وضمان أمن أنشطتها الإنسانية.

بالإضافة إلى تدخلها في البوسنة من خلال قيام اللجنة الدولية بالوساطة حيث تمكنت من إقناع الإطراف المتحاربة بالجلوس بطاولة المفاوضة، بالإضافة إلى دورها في شبه جزيرة جافنا بسيرلانكا من خلالها تم التوصل إلى إتفاق يهدف إلى ضمان وصول الأعمال الإغاثية الإنسانية[١].

أما بناء القدرات فيرتبط هذا المفهوم بالبناء المؤسسي للمؤسسات المدنية، وهو مفهوم حديث نسبيا قد برز مع ظهور أنظمة صارمة في مجال صوغ المشاريع والبحث عن التمويل، بالإضافة إلى حاجة المجتمعات إلى تملك أساليب إدارة محكمة تقها من خطر الحل التلقائي أو القضائي، وقد عرف مفهوم بناء القدرات من طرف الدكتورة أماني قنديل بأنه " مجموعة من تدخلات منظمة مخطط لها، من داخل المنظمة أو المنظمات من خلال تسيير تدفق المعلومات والتدريب، وبناء قواعد بيانات وتحقيق التواصل والتشبيك بغرض زيادة الكفاءة والفعالية" [٢].

ترمي عملية بناء القدرات، وهي من الأنشطة الأساسية في مجال الحماية، إلى مساعدة الدول على الوفاء بالتزاماتها القانونية الدولية لتوفير الحماية للاجئين. من

[١]-اللجنة الدولية للصليب الأحمر، حماية ضحايا العنف، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد (31)، السنة السادسة، 1993، ص236.

[٢] - أماني قندلي، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، مكتبة الأسرة، مصر،2008،ص111.

خلال برامج كسب الرزق التي تنفذها، على تنمية القدرات, فهي تساعد اللاجئين على تحقيق الاكتفاء الذاتي في أماكن لجوئهم وتعزز فرص إيجاد حلول دائمة لهم[١].

إن أنشطة بناء القدرات موجّهة نحو تعزيز السلطات والقوانين والسياسات الوطنية من أجل ضمان المعالجة القضايا اللاجئين واللجوء واستقبال اللاجئين ورعايتهم وتعزيز الاعتماد على الذات لدى اللاجئين وإحقاق الحلول الدائمة. غير أنه لا يمكن إنجاز هذه المهمة بمعزل عن الآخرين، إذ أنَّ ذاك يستلزم إطاراً من الشراكة، يضمّ كلاً من حكومات البلدان المضيفة والمانحة ووكالات المساعدة الإنسانية والتنمية والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، جنباً إلى جنب مع اللاجئين أنفسهم[٢].

يُعرف بناء القدرة على أنه " عملية تطوير وتقوية المهارات، والمواهب، والقدرات، والإجراءات والموارد التي تحتاجها المنظمات والمجتمعات كي تحيا، وتتكيف وتزدهر في عالم سريع التغير. والمكون الهام في بناء القدرة هو التحول الذي ينشأ ويستمر بمرور الزمن داخلياً عبر هذا النوع من التحول الذي يذهب إلى أبعد من تأدية المهام إلى تغيير الذهنية والتصرفات. هدف التنمية المستدامة هو تنشيط المشاركة الدولية من أجل التنمية المستدامة، الأمم المتحدة ملتزمة بإحداث التحول من الداخل[٣].

---

[١]- مساعدة على بناء القدرات: (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللأجئينUNHCR)، تم الاطلاع بتاريخ 2020/4/22 ، متاح على الرابط : WWW.UNHCR.ORG

[٢]- المصدر نفسه.

[٣]-**بناء القدرات Capacity Building**: برنامج الاثر الأكاديمي متاح على الرابط :https://www.academicimpact.un.org تم الاطلاع بتاريخ ٢٥-٤-٢٠٢٠

- معلومات عن المركز: جامعة هاندونج العالمية (HGU) تعمل كمركز عالمي لبرنامج الأثر الأكاديمي على بناءالقدرة التابع للأمم المتحدة .ولقد تأسست هذه الجامعة في عام ١٩٩٤م، كمؤسسة خاصة، وهي تقع في بوهانج، بجمهورية كوريا. ورؤيتها هي تغيير العالم عن طريق رعاية وزيادة مواهب الطلاب وأساتذة الجامعات. ولقد ساهمت جامعة هاندونج بطريقة متفردة في تطوير التعليم قبل الجامعي عن طريق الإبداع باستخدام الموارد البشرية العالمية من أجل تعليم شامل يطور كل من الشخصية والمعرفة. ولتحقيق ذلك، وتعتمد جامعة هاندونج على المنهج العملي القائم على التعلم التفاعلي وحل المشكلات من منظور العولمة الحالية. وكجزء من هذا الالتزام، أسست جامعة هاندونج الكلية الجامعية للتطوير العالمي وريادة الأعمال:وهي مسؤولة عن غرس المهنيين الذين يمكن أن يساهموا كاستجابة لحاجات المجتمعات في تأسيس القدرة الداخلية التي سوف تقود إلى التنمية الشاملة والمستدامة لتلك المجتمعات. كما استضافت جامعة هاندونج أيضاً ندوة برنامج الأثر الأكاديمي للأمم المتحدة حول ريادة الأعمال الدولية كنموذج جيد لتطوير العالم في عام ٢٠١١م.

فبناء القدرات يتجه إلى تطوير الأداء الجماعي للمؤسسات المدنية، كما تهدف إلى بناء قدرات مجموعة من منظمات المجتمع المدني وكذا تحقيق الكفاءة والفعالية وتتضمن عمليات بناء القدرات في مجتمعات ما بعد النزاع تدخل المنظمات غير الحكومية بتقديم عمليات بناء القدرات في مجتمعات ما بعد النزاع وذلك بالتركيز على تسخير جميع الإمكانيات وإستخدام الآليات التي من شأنها تطوير وتنمية قدرات المجتمع المحلي، كما توجد العديد من المنظمات المتخصصة في مجال بناء القدرات والتي تجعل من التدريب والتعليم أهم العمليات, كما تعمل NGOs على تدريب الأفراد من أجل تمكينهم لإنشاء منظمات غير حكومية محلية، ويهدف برنامج بناء قدرات المنظمات الغير حكومية إلي تمكين مؤسسات المجتمع المدني من امتلاك المهارات اللازمة لخلق أنظمة عمل إدارية قائمة على الممارسات المهنية والتي من شأنها تمكين هذه المنظمات من إدارة مواردها البشرية والمالية بكفاءة تحقق لها الاستدامة المرجوة داخل مؤسساتها وكذلك مع المجتمعات التي تقوم بخدمتها. مع التركيز الكبير على تقديم الاستراتيجيات والأدوات الناجحة فضلا عن المهارات اللازمة لبناء قدرات المنظمات غير الحكومية[١].

أهداف البرنامج

- خلق الوعي لدى المنظمات الغير حكومية بأهمية الممارسات المهنية.
- اكتساب المنظمات الغير حكومية المعرفة الخاصة بالممارسات المهنية.
- تعزيز مفهوم التنمية البشرية.
- تشجيع الشراكات بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني عن طريق اللامركزية في العمل.
- تشجيع ودعم مشاركة المعلومات والمعرفة فيما بين المنظمات.

إذ نجد بناء القدرات والتدريب الذي قامت به المنظمات غير الحكومية في فترات ما بعد النزاع في كل من البوسنة والهرسك وكوسوفو عند نهاية النزاع مباشرة تم وصول

[١]- برنامج بناء قدرات المنظمات الغير حكومية:(جمعية التطوير والتنمية)، تم الاطلاع في 2020/4/25، متاح على الرابط: www.pdf-eg.com/ar/node/105

المنظمات غير الحكومية وكانت تقدم مجموعة واسعة من نشاطات بناءقدرات مجتمع المنظمات غير الحكومية المحلية ويستخدم التدريب كوسيلة لتحفيز عمل المجتمع المدني المحلي وإيجاد شركاء محليين وكذا تعزيز عملية التعليم، وهذا من خلال إرسال المنظمات غير الحكومية أفراد الحضور جلسات تدريبية متتالية، وتوفير مجموعة متنوعة من برامج تدريب المدربين والمستشارين والمتخصصين[١].

بالإضافة إلى بناء الثقة كشرط أساسي لبناء القدرات وهذا نتيجة ما تخلفه النزاعات من صدمات وحالات معنوية سيئة وإختيار الروابط الإجتماعية، هذا ما يتطلب إعادة تأسيس الثقة والتعاون والتضامن كأسس للعمل الجماعي[٢]، كما نجد تفعيل المنظمات الحكومية وغير الحكومية لعمليات بناء قدرات المرأة في العالم وهذا بهدف تحقيق المساواة وإعطاء فرصة لتمكين المرأة وخلق التضامن من أجل حقوق المرأة [٣], بالإضافة إلى نجاح عمليات بناء القدرات في تمكين المرأة في سيراليون والقضاء على التمييز بالإعتماد على الآليات الوطنية والدولية وهذا بهدف بناء القدرات وتمكين المرأة في سيراليون بعد النزاع، فمن الناحية الوطنية من خلال تنشيط لجنة إصلاح ومراجعة القانون السيراليوني ومحاولة إدخال تعديلا تفي بقوانين تمييز المرأة، أما من الناحية الدولية حيث تم تفعيل مبادئ إتفاقية جنيف لسنة 1989 التي تهدف إلى ضرورة حماية المرأة وكذا إنشاء محكمة خاصة في سيراليون لتفعيل سبل حماية وإعادة بناء قدرة المرأة بعد النزاع وكذا حمايتها من أي عنف أو تمييز[٤]، كما تم تفعيل بناء القدرات لحماية الأطفال في سيراليون بعد إنتهاء النزاع وهذا بهدف التحصين ضد إنتشار الأمراض

[١]-أماني قنديل, مصدر سابق, ص 118.

[٢]- بيل ستيرلاند، بناء قدرات المجتمع المدني في مجتمعات ما بعد النزاع : تجربة البوسنة والهرسك وكوسوفو، ورقة براكسيس رقم 9، 2006، ص 23. تم الاطلاع في ٢٩-٤٢٠٢٠ متاح على الرابط : www.delbih.cec.eu.int\en\index.htm.

[٣]- تقرير تضامن من أجل حقوق المرأة الإفريقية "FEMNI" قوة من أجل الحرية ، ص8.

[٤]- تقرير إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الثامنة والثلاثون،2007، ص4.

وتدعيم قيام بيئة تقوم على الإستقرار وداعمة لحماية أمن الأطفال والنساء في سيراليون[١]

الخاتمة :

تعد عمليات بناء السلام من أبرز المفاهيم الرائجة التي رافقت انتهاء الحرب الباردة وما صاحبها من تحول في مسار النزاعات، لما لها من خلفية أمنية هادفة لضمان الاستقرار الدولي، فرغم تعدد المفاهيم لعمليات بناء السلام إلا أنَّ معايير الإِختلاف بينها تسمح لنا بتحديد كل مفهوم ونطاق عمله؛ وفق أسس جديدة ترتكز على تراكم معرفي لأسس ونظريات ودراسات النزاع والسلام المنهج، وعلى تفهم التجارب الماضوية والمستحدثة لأداء الدور المحور لعهد جديد قوام(بناء السلام)،ناهيك عن الفواعل المساهمة في عملية بناء السلام والتي تتعدد وتشمل الجانب الدولي من منظمات دولية ودول الجوار، وصولا إلى الجانب الوطني من حكومة الدولة و فواعلها المدنية، حيث تسعى في إطار تعاوني إلى تجاوز مسببات النزاع وبوادر الاختلاف وصولا إلى نواتج أنفتاح والديمقراطية، وبالتالي فقد سعت الفواعل الدولية بمختلف تصنيفاتها إلى تكريس وتدعيم بناء السلام في مناطق ما بعد النزاع، وذلك من خلال ممارسات وآليات هيكلية مكفولة قانونيا ورسميا، فنجدها بذلك تبادر لتقديم المساعدة الممكنة للمجتمعات التي تعاني من حالة فوضى، إما بسبب، نزاع العدم الاستقرار الأمني المؤثرة على الاستقرار الدولي، هذه المساعدات غالبا ما تكون تحت إشراف هيئة الأمم المتحدة وبتنسيق منها لضمان فعالية أكبر وممارسات أنجح.

قائمة المصادر

أولا: الكتب العربية والمترجمة

١- ارل أ. سليكيو، عند يحتدم الصراع دليل عملي لاستخدام الوساطة في حل النزاعات، ترجمة: علا عبد المنعم، دار الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1999.

٢- د.إسماعيل صبري مقلد، الإستراتيجية والسياسة الدولية، المفاهيم والحقائق الأساسية، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت, ط1, 1979مارتين غريفيش وتيري اوكالاهان، "المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية"، مركز الخليج للأبحاث، الإمارات العربية المتحدة،2008.

٣- د. بوليت حزوري, أثر البعد الثقافي في عملية التفاوض، لبنان، بيروت،2011.

٤- جعفرعبد السلام، المنظمات الدولية، دار النهضة العربية للطبع والنشر، القاهرة، 1999.

[١]-تقرير الجمعية العامة, حول الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (سيراليون)، لدورة الثامنة عشرة، 2011، ص17.

٥- زايد عبيد الله مصباح، الدبلوماسية، دار الجيل، بيروت، 2001.
٦- عبد الكريم عوض خليفة، القانون الدولي العام دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، مصر،2011.
٧- عبد السلام جمعة راقود، إدارة الأزمات الدولية في ظل النظام العالمي الجديد، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2012 .
٨- غسان الجندي، عمليات حفظ السلام الدولية، المكتبة الوطنية، الأردن، 2000.
٩- فادي خليل وآخرون، تاريخ الدبلوماسية، دار مكتبة جامعة دمشق، سوريا، ط١،2018.
١٠-فاروق مجدلاوي، الدبلوماسية بين الحرب والسلام، دار روائع مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
١١-مايكل بارنت والمؤلفون آخرون، "بناء السلام: ما هو بالاسم؟"، الحوكمة العالمية، واشنطن،2007.
١٢-مايكل س. لوند, منع المنازعات العنيفة- استراتيجية للدبلوماسية الوقائية، ترجمة، عادل عناني، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، ط ١، 1999.
١٣-مجد الهاشمي، الإعلام الدبلوماسي والسياسي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ط٢، 2015.
١٤-محمد السعيد الدقاق، دروس في القانون الدولي، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1987.
١٥-محمد جاسم محمد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان، دار الجامعة الجديد، مصر، 2013.
١٦-د. محمد المجذوب، التنظيم الدولي (النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة)، منشورات الحلبي الحقوقية، دمشق، ط٨، 2006.

ثانيا: الرسائل الماجستير

١- بخوش سامي، دور المنظمات الإقليمية في إدارة النزاعات في غرب إفريقيا أنموذجا منظمة الإيكواس في ليبيريا وكوت فوار، رسالة ماجستير، جامعة باتنة، قسم العلوم السياسية، 2012
٢- ياسر بن محمد سعيد بابصيل، الوساطة الجنائية في النظم المعاصرة دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض، 2011.

ثالثا: الصحف

١- امجد متري، "الانضمام إلى عضوية الأمم المتحدة", جريدة حق العودة –العدد44, متاح على الرابط: https://www.badil.org/ar/publications-ar/periodicals-ar/haqelawda-ar
٢- كاظم الموسوي، "عراق ما بعد 2003" ، الحوار المتمدن-العدد 4707 ، 2015/2/1، متاح على الرابط: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=453277&r=0
٣- علاء الدين السيد، أبرز المنظمات التي تساعد اللاجئين لأوروبا، صحيفة ساسة بوست،5سبتمبر2015، متاح على الرابط: https://www.sasapost.com/top-humanitarian-organizations

رابعا: المجلات والدوريات

١- د.باسل الخطيب، الدبلوماسية الوقائية، مجلة الدبلوماسي، السعودية،العدد(5)، 1985.
٢- سامي إبراهيم الخزندار،" نظام الإنذار المبكر ومنع الصراعات التطور والمفاهيم والمؤشرات"، مجلة المفكر، الجزائر، العدد السابع، 2011.
٣- سامي إبراهيم الخزندار: المنع الوقائي للصراعات الأهلية والدولية ,إطار نظري، المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية, العدد(32)، خريف 2011.
٤- عبد الله الأشعل، عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة"، مجلة السياسية الدولية، مؤسسة الاهرام, العدد (117)، 1994.

٥- لجنة الدولية للصليب الأحمر، حماية ضحايا العنف، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد (٣١)، السنة السادسة، 1993.
٦- محمد الأخضر كرام،الدبلوماسية الوقائية بين نصوص الميثاق وأجندة السلام، المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد(14)،2007.

خامسا: المعاهدات والمواثيق

١- معاهدة لاهاي المؤرخة في 1907.
٢- ميثاق عصبة الامم 1919.
٣- ميثاق الامم المتحدة 1945.

سادسا: التقارير الدولية

١- تقرير الجمعية العامة ومجلس الأمن، الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام، الدور السابعة والأربعون، 1992.
٢- تقرير تضامن من أجل حقوق المرأة الإفريقية "FEMNI" قوة من أجل الحرية.
٣- تقرير الجمعية العامة، حول الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (سيراليون)، لدورة الثامنة عشرة، 2011.
٤- تقرير إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الثامنة والثلاثون،2007.

سابعا: المواقعالالكترونية

١- برنامج بناء قدرات المنظمات الغير حكومية:(جمعية التطوير والتنمية)، متاح على الرابط: www.pdf-eg.com/ar/node/105
٢- بناء القدرات، برنامج الاثر الأكاديمي متاح على الرابط :https://www.academicimpact.un.org
٣- بيلستيرلاند، بناء القدرات المجتمع المدني في مجتمعات ما بعد النزاع :تجربة البوسنة والهرسك وكوسوفو، ورقة براكسيس، متاح على الرابط : www.delbih.cec.eu.int\en\index.htm.
٤- حسن أبو نعمة، الدبلوماسية الوقائية وحاجتها لإعادة الإختبار، متاح على الرابط : www.sahafi.jo/files/e5af5bcd8bd65b63a123a7c22f1156841e694a17.htm
٥- مارتينا فيشر،المجتمع المدني ومعالجة النزاعات :التجاذبات والإمكانيات والتحديات، ترجمة: يوسف حجازي، مركزبحوث برغهون للإدارة البناءة للنزاعات، 2006، على موقع: www.berghof-handbook.not
٦- نظام الإنذار المبكر: مؤتمر القمة المعني بالمناخ لعام 2019، متاح على الرابط: www.un.org

ثامنا: المصادر الاجنبية

1. Alexander Austin, Early warning and The Field: ACARGO cult Science? (BERGHOF Research Center For Constructive Conflict Management: New York, 2004).
2. Uppsala Conflict Data Program dataset, as analysed in Sebastian von Einsiedel and others, Civil War Trends and the Changing Nature of Armed Conflict, United Nations University Centre for Policy Research Occasional Paper No. 10 (Tokyo, United Nations University, March) 2017.